

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/52/34
18 June 2007

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني والخمسون
مونتريال، 23-27 يولييه/ تموز 2007

مقترح مشروع: غابون

تتكوّن هذه الوثيقة من تعليقات أمانة الصندوق وتوصيتها بشأن مقترح المشروع التالي:

إزالة

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (بوينديبي)
وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)

• خطة إدارة الإزالة النهائية (الشريحة الأولى)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات غابون

الوكالة الثنائية / المنفذة	عنوان المشروع
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)	خطة إدارة الإزالة النهائية (الشريحة الأولى)

وزارة البيئة وحماية الطبيعة والمدن، مكتب غابون للأوزون	الوكالة الوطنية المنسقة :
--	----------------------------------

أحدث البيانات المبلغ بها عن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون المعالجة في المشروع
ألف : بيانات المادة 7 (مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون، 2006، في أيار/مايو 2007)

	1,2	كلوروفلوروكربون

باء : بيانات البرنامج القطري القطاعية (مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون، 2006، في أيار/مايو 2007))

مادة تبخير	عامل تصنيع	مذيبات	خدمة تبريد	تصنيع مبردات	رغاوى	أبروصولات	مواد مستنفدة للأوزون
			1,2				كلوروفلوروكربون-12

	استهلاك مواد كلوروفلوروكربون الذي ما زال مؤهلاً للتمويل (مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
--	--

خطة أعمال السنة الجارية : التمويل الإجمالي : 110 000 دولار أمريكي لليونديبي، 116 000 دولار أمريكي لليونيب: الإزالة الإجمالية 1,6 طنناً
مقدراً بقدرات استنفاد الأوزون

بيانات المشروع	2007	2008	2009	2010	المجموع
مواد	1,5	1,5	1,5	0,0	
كلوروفلوروكربونية	1,5	1,5	1,5	0,0	
(مقدرة بأطنان					
قدرات استنفاد					
الأوزون)			1,5		1,5
مجموع استهلاك المواد المستنفدة للأوزون الذي تتوجب إزالته					
تكاليف المشروع النهائية (دولار أمريكي):					
تمويل الوكالة المنفذة الرئيسية: اليونيب	65 000	50 000			115 000
تمويل الوكالة المنفذة المتعاونة : اليونديبي	50 000	40 000			90 000
التمويل الإجمالي للمشروع	115 000	90 000			205 000
تكاليف دعم نهائية (دولار أمريكي)					
تكلفة دعم للوكالة المنفذة الرئيسية: اليونيب	8 450	6 500			14 950
تكلفة دعم للوكالة المنفذة المتعاونة: اليونديبي	4 500	3 600			8 100
مجموع تكاليف الدعم	12 950	10 100			23 050
التكلفة الإجمالية للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)	127 950	100 100			228 050
الجدوى النهائية لتكاليف المشروع (دولار أمريكي/كغ)					
لا ينطبق					

طلب التمويل : الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2007) كما هو مبين أعلاه.

توصية الأمانة	موافقة شمولية
---------------	---------------

وصف المشروع

1. بالنيابة عن حكومة غابون، قدّم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)، بوصفه الوكالة الرئيسية المنفذة، خطة إدارة للإزالة النهائية للمواد الكلوروفلوروكربونية تنتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والخمسين. وسيكون تنفيذ المشروع أيضاً بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي). وتبلغ التكلفة الإجمالية لخطة إدارة الإزالة النهائية لغابون على النحو المقدم 205 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 14 950 دولاراً أمريكياً ليونيب و 8 100 دولار أمريكي ليونديبي. ويقترح المشروع الإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكربونية بحلول نهاية العام 2009. وخط أساس الامتثال للمواد الكلوروفلوروكربونية هو 10,3 طناً مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

خلفية

2. فيما يتعلق بإزالة المواد الكلوروفلوروكربونية في قطاع خدمة التبريد، خصصت للجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والعشرين مبلغ 362 244 دولاراً أمريكياً لليونديبي واليونيب بغرض الاضطلاع بخطة لإدارة غازات التبريد (UNEP/OzL.Pro/ExCom/26/34). وتمت الموافقة على مبلغ إضافي قدره 178 102 دولاراً أمريكياً لليونديبي واليونيب لاستكمال خطة إدارة غازات التبريد في اجتماع اللجنة الحادي والأربعين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/41/35).

3. نتج عن تنفيذ بعض الأنشطة في قطاع خدمة التبريد تدريب 295 من التقنيين في مجال خدمة التبريد على ممارسات الخدمة الجيدة، و86 من مسؤولي الجمارك. كما أدى إلى توزيع مجموعات للتعرف على الغازات المستنفدة للأوزون، وإنشاء شبكة للاسترداد وإعادة التدوير تتألف من 50 آلة للاسترداد و5 مراكز لإعادة التدوير. وتم استرداد كمية تتراوح بين 0,7 و1,0 طناً من المواد الكلوروفلوروكربونية مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

السياسة العامة والتشريعات

4. في سبتمبر/أيلول 2003، صدرت مراسيم مشتركة بين الوزارات بتحديد ضوابط وحصص لاستيراد المواد المستنفدة للأوزون. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2004، اعتمدت حكومة غابون، إلى جانب البلدان الأخرى الأعضاء في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، بعض الأنظمة لمكافحة المواد المستنفدة للأوزون في تلك البلدان. وتستحدث أنظمة الجماعة، شأنها شأن الأنظمة في معظم بلدانها الأعضاء، حظراً على المعدات التي تعتمد على المواد الكلوروفلوروكربونية وتفرض تراخيص استيراد على جميع المواد المستنفدة للأوزون تمشياً مع أحكام بروتوكول مونتريال. وفي حالة غابون، تتمتع الأنظمة دون الإقليمية بالأسبقية على الأنظمة الوطنية القائمة ولكنها لا تلغيها نظراً لعدم وجود تناقض بين أحكامهما.

قطاع خدمة التبريد

5. من مجموع 1,07 طناً من المواد الكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمة التبريد في عام 2006، استخدم 650 كيلوغراماً مقدرة بقدرات استنفاد الأوزون لأغراض خدمة الثلجات المنزلية، و318 كيلوغراماً مقدرة بقدرات استنفاد الأوزون لنظم التبريد التجاري والصناعي، و98 كيلوغراماً مقدرة بقدرات استنفاد الأوزون لوحدة أجهزة تكييف الهواء المتنقلة. وتبلغ الأسعار الحالية للكيلوغرام من غازات التبريد: 14,62 دولار أمريكي للكلوروفلوروكربون-12، و12,29 دولاراً أمريكياً للهيدروفلوروكربون-134أ، و7,63

دولارا أمريكياً للهيدروفلوروكربون-22، و15,67 دولاراً أمريكياً لغاز التبريد 404 أ، و15,91 دولاراً أمريكياً لغاز التبريد 407ج.

أنشطة مقترحة في خطة إدارة الإزالة النهائية

6. تتضمن خطة إدارة الإزالة النهائية للبحرين في عناصرها برنامجاً للمساعدة التقنية في إعادة التهيئة وممارسات الخدمة الجيدة، وإجراء تدريب إضافي للتقنيين في مجال خدمة التبريد ولمسؤولي الجمارك، وأنشطة لتنفيذ المشاريع ورصدها.

7. تعتزم حكومة غابون إتمام إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2010. وقد قدمت خطة عمل تفصيلية للعام 2007 مع مقترح خطة إدارة الإزالة النهائية.

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

8. كان استهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية في عام 2005 الذي أفادت به حكومة غابون بموجب المادة 7 من البروتوكول (وهو 2,1 طناً مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون) يقل بالفعل بمقدار 3,1 أطنان مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون عن الحد الأقصى المسموح به في البروتوكول لاستهلاك ذلك العام (وهو 5,2 أطنان مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)، ويزيد بمقدار 0,6 طناً مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون عن الحد المسموح به للاستهلاك في عام 2007 (وهو 1,5 طناً مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون). وقدرت مستويات استهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية في عام 2006 بـ1,0 طن واحد من أطنان قدرات استنفاد الأوزون.

9. لاحظت الأمانة أن عدة أنشطة من الأنشطة الجديدة المقترحة في مشروع خطة إدارة الإزالة النهائية قد تم تنفيذها. وبالنظر إلى ذلك، ومراعاة لمتطلبات المقررين 100/41 و6/49، اقترحت الأمانة أن ينظر اليونيب واليونديبي في جدوى ومدى استدامة اشتراكهما في تنفيذ الأنشطة البديلة الجديدة التالية:

(أ) تنفيذ نظام لإصدار تراخيص بالمواد المستنفدة للأوزون بغرض التحكم في جميع المعدات التي تستخدم هذه المواد والمواد الكلوروفلوروكربونية، وتقديم تدريب إضافي لمسؤولي الجمارك إن اقتضت الضرورة.

(ب) برامج محددة للتدريب على استخدام غازات التدريب البديلة وإعادة تهيئة نظم التبريد التجاري والصناعي التي تعتمد على المواد الكلوروفلوروكربونية، وتوفير أدوات الخدمة الأساسية اللازمة للتقنيين؛

(ج) إقامة برنامج للمساعدة التقنية لمواصلة تنفيذ عمليات إعادة التهيئة/التحويل لمعدات التبريد المعتمدة على المواد الكلوروفلوروكربونية (بما في ذلك شراء المعدات المساعدة لألات الاسترداد وإعادة التدوير المستخدمة حالياً، وعدد قليل من وحدات الاسترداد وإعادة التدوير لغازات متعددة إن اقتضى الأمر)؛

(د) إنشاء وحدة الإبلاغ والمراقبة.

10. نظر اليونيب واليونديبي في اقتراح الأمانة وأجريا وفقاً له تعديلاً على العناصر الفرعية بمشروع خطة إدارة الإزالة النهائية.

الاتفاق

11. قدمت حكومة غابون مشروعاً للاتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية يتضمن شروط الإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكربونية في غابون، ويرد المشروع في مرفق هذه الوثيقة.

التوصية

12. توصي الأمانة بالموافقة الشمولية على خطة إدارة الإزالة النهائية لغابون. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في أن :

(أ) توافق من حيث المبدأ على خطة إدارة الإزالة النهائية لغابون، بمبلغ 205 000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 14 950 دولاراً أمريكياً ليونيب و 8 100 دولار أمريكي ليونديبي؛

(ب) توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة غابون واللجنة التنفيذية من أجل تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة ؛

(ج) تحث اليونيب واليونديبي على المراعاة الكاملة لمتطلبات المقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية؛

(د) توافق على الشريحة الأولى من الخطة بمستويات التمويل المبينة في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكلفة الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	عنوان المشروع	
يونيب	8 450	65 000	خطة إدارة الإزالة النهائية (الشريحة الأولى)	(أ)
يونديبي	4 500	50 000	خطة إدارة الإزالة النهائية (الشريحة الأولى)	(ب)

المرفق الأول

اتفاق بين غابون واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن الإزالة التدريجية للمواد المستنفدة للأوزون (مشروع)

1. يمثل هذه الاتفاق التفاهم بين حكومة غابون ("البلد") واللجنة التنفيذية بالنسبة للإزالة الكاملة للاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") قبل حلول أول يناير/كانون الثاني 2010 بمقتضى الجداول الزمنية للبروتوكول.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة للمواد.

3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على توفير التمويل المحدد في الصف 6 من التذييل 2- ألف ("الأهداف، والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية مبدئياً هذا التمويل في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4. على البلد أن يلتزم بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2- ألف. وسوف يقبل أيضاً بالتحقق المستقل من جانب الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك هذه، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق.

5. ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل ما لم يف البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة للسنة المعيّنة؛
- (ب) أن يخضع تحقيق هذه الأهداف لتحقيق مستقل، إذا طلبت اللجنة التنفيذية ذلك بمقتضى الفقرة (د) من المقرر 54/45؛
- (ج) أن يكون البلد قد أنجز إلى حد كبير كافة الإجراءات المحددة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛
- (د) أن يكون البلد قدّم برنامج تنفيذ سنوي وفقاً للشكل الوارد في التذييل 4- ألف (شكل برنامج التنفيذ السنوي) بالنسبة للسنة التي يُطلب تمويل الشريحة فيها وأن يكون قد حصل على إقرار اللجنة التنفيذية لهذا البرنامج.

6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة

في التذييل 5- ألف ("مؤسّسات الرصد والأدوار") ذلك الرصد وتبلغ عنه وفقاً للأدوار والمسؤوليات المبينة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7. في حين أن التمويل قد حُدّد على أساس تقديرات احتياجات البلد لتنفيذ التزاماته بموجب هذا الاتفاق، تقبل اللجنة التنفيذية بأن تكون للبلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ، وفقاً لتغيّر الظروف، من أجل تحقيق الأهداف المحدّدة في إطار هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي التالي وأن تحصل على تأييد اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). أما إعادات التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية فيمكن إدماجها في برنامج التنفيذ السنوي الموافق عليه قيد التنفيذ آنذاك، ويتمّ إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير المقدم عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي.

8. سوف يُولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمة التبريد، وبصفة خاصة:

(أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) سوف يكون تنفيذ برنامج المساعدة التقنية للقطاع الفرعي لخدمة التبريد على مراحل، بحيث يمكن تحويل الموارد المتبقية إلى أنشطة إزالة أخرى من قبيل إجراء تدريب إضافي أو شراء أدوات خدمة، وذلك في الحالات التي لا تكون فيها النتائج المقترحة قد تحققت، وسيخضع للرصد عن كثب وفقاً للتذييل 5-ألف من هذا الاتفاق؛

(ج) سوف يأخذ البلد والوكالات المنفذة بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ هذه الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات المفروضة بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد في إطار هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-ألف، بما في ذلك، ولكن ليس حصراً، التحقق المستقل على النحو الوارد في الفقرة الفرعية 5(ب). ويوافق البلد أيضاً على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدّد الأطراف. وستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تنفيذ الأنشطة المدرجة في التذييل 6-باء. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفيين 7 و8 من التذييل 2-ألف.

10. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف الموضوعية لإزالة الموادّ المحددة في المرفق 2-ألف من بروتوكول مونتريال أو عدم امتثاله، على أي وجه آخر، لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول منقح للموافقة على التمويل تحدّده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلّم شريحة التمويل التالية في إطار الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بمقدار المبالغ المحدّدة في

التذليل 7- ألف، عن كل طن من تخفيض الاستهلاك غير المُجز في أي سنة من السنوات، مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

11. لن تخضع عناصر التمويل في هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية في المستقبل ويكون له تأثير على تمويل أية مشروعات أخرى لقطاعات الاستهلاك، أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

12. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة من أجل تسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية وللوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13. تُنقذ كافة الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذليل 1- ألف: المواد

المرفق ألف :	المجموعة الأولى	كلوروفلوروكربون-12، كلوروفلوروكربون-115
--------------	-----------------	---

التذليل 2- ألف : الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	
	0	1,5	1,5	1,5	1. حدود الاستهلاك من مواد المجموعة الأولى بالمرفق ألف (مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون) وفقاً لبروتوكول مونتريال
	0	1,5	1,5	1,5	2. الحد الأقصى المسموح به لاستهلاك مواد المجموعة الأولى بالمرفق ألف (مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
	1,5	0,0	1,5	0	3. التخفيض الجديد بموجب الخطة (مقدراً بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
	115 000		50 000	65 000	4. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
	90 000		40 000	50 000	5. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
	205 000		90 000	115 000	6. إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
	14 950		6 500	8 450	7. تكاليف الدعم لوكالة التنفيذ الرئيسية (دولار أمريكي)
	8 100		3 600	4 500	8. تكاليف الدعم لوكالة التنفيذ المتعاونة (دولار أمريكي)
	23 050		10 100	12 950	9. مجموع تكاليف الدعم للوكالات (دولار أمريكي)
	228 050		100 100	127 950	10. المجموع الكلي للتمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في الموافقة على تمويل الشريحة الثانية في الاجتماع الثاني من عام 2008. وفي حالة طلب اللجنة التنفيذية إجراء تحقق من إنجاز الأهداف الواردة في خطة إدارة الإزالة النهائية، من المفهوم أنه قد يطرأ تأخير على الموافقة على الشريحة أو صرفها إلى حين إتمام التحقق واستعراضه.

التذييل 4- ألف : شكل برنامج التنفيذ السنوي

1. البيانات

_____	البلد
_____	سنة الخطة
_____	عدد السنوات التي أكملت
_____	عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة
_____	الاستهلاك المستهدف من المواد المستفدة للأوزون للسنة السابقة
_____	الاستهلاك المستهدف من المواد المستفدة للأوزون لسنة الخطة
_____	مستوى التمويل المطلوب
_____	وكالة التنفيذ الرئيسية
_____	الوكالة (الوكالات) المتعاونة

2. الأهداف

المؤشرات	السنة السابقة	سنة الخطة	الخفض
استيراد			
المجموع (1)			
تصنيع			
خدمة			
تخزين			
المجموع (2)			

3. الإجراءات المتخذة في مجال الصناعة

القطاع	الاستهلاك - السنة السابقة (1)	الاستهلاك - سنة الخطة (2)	التخفيض ضمن سنة الخطة (1)-(2)	عدد المشروعات المنجزة	عدد أنشطة الخدمة ذات الصلة	إزالة مواد مستفدة للأوزون (مقدرة بأطنان قدرات استهلاك الأوزون)
تصنيع						
المجموع						
تبريد						
المجموع						
المجموع العام						

4. المساعدة التقنية

النشاط المقترح :

- الهدف :
الفئة المستهدفة :
التأثير :

5. إجراءات من جانب الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة العامة/النشاط المقرر
	نوع مراقبة السياسة العامة لاستيراد المواد المستفدة للأوزون: الخدمة، إلخ.
	توعية عامة
	أمور أخرى

6. الموازنة السنوية

النشاط	النفقات المقررة (دولار أمريكي)
المجموع	

7. الرسوم الإدارية

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سيجري تنسيق جميع أنشطة الرصد وإدارتها من خلال "وحدة الرصد والإدارة" بالمشروع، ضمن نطاق وحدة الأوزون الوطنية.

2. سوف تقوم الوكالة المنفذة الرئيسية بدور بارز بشكل خاص في ترتيبات الرصد نظراً لاختصاصها برصد واردات المواد المستفدة للأوزون، التي ستستخدم سجلاتها بمثابة مرجع للتدقيق المرجعي في جميع برامج الرصد لمختلف المشاريع الداخلة في خطة إدارة الإزالة النهائية. وستضطلع هذه المنظمة أيضاً، بالاشتراك مع الوكالة المنفذة المتعاونة، بالمهمة الشاقة المتمثلة في رصد الواردات والصادرات غير القانونية من المواد المستفدة للأوزون مع تقديم بلاغات عنها للوكالات الوطنية المختصة عن طريق وحدة الأوزون الوطنية.

التحقق والإبلاغ

3. وفقاً للمقرر 54/45 (د)، تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة وقوع اختيار اللجنة التنفيذية على غابون لإجراء مراجعة الحسابات ذات الصلة. واستناداً إلى التشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية، ينبغي أن تختار غابون المنظمة المستقلة (مراجعة الحسابات) للاضطلاع بالتحقق من نتائج تطبيق خطة إدارة الإزالة النهائية وبرنامج الرصد المستقل المذكور.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة سيجري تحديدها في وثيقة المشروع على النحو التالي:

- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
- (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي بما يتماشى مع التذييل 5-ألف. وفي حالة اختيار اللجنة التنفيذية لغابون تمشياً مع الفقرة (د) من المقرر 54/45، سوف تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً منفصلاً للوكالة المنفذة الرئيسية للقيام بهذه المهمة؛
- (د) التأكد من أخذ المنجزات في برامج التنفيذ السنوية السابقة بعين الاعتبار في برنامج التنفيذ السنوي المقبل؛
- (هـ) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة تقديم الطلب تمهيداً لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية، بدءاً ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2008، بالإضافة إلى التقرير عن برنامج التنفيذ السنوي للعام 2007؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية التي تضطلع بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) توفير التحقق للجنة التنفيذية من أن استهلاك المواد قد أزيل وفقاً للأهداف، في حال طلب اللجنة التنفيذية ذلك؛
- (ي) تنسيق الأنشطة التي تقوم بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ك) ضمان الاستناد إلى استعمال المؤشرات في المبالغ المدفوعة للبلد؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

التذييل 6 - باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة في مجال إعداد السياسات العامة عند الطلب؛

(ب) مساعدة غابون على تنفيذ الأنشطة المقدم تمويلها من الوكالة المنفذة المتعاونة وتقييم هذه الأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير للوكالة المنفذة الرئيسية عن هذه الأنشطة، بغرض إدراجها في التقارير الموحدة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 10 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 10 000 دولار أمريكي عن كلّ طن من تخفيضات الاستهلاك التي لم تتحقق خلال السنة المعنية، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

GABON
Annex II

(1) PROJECT TITLE: Terminal phase-out management plan

(2) EXECUTIVE COMMITTEE APPROVALS AND PROVISIONS: Not applicable for first tranche

(3) ARTICLE 7 DATA (ODP TONNES)

Substances	Baseline	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
CFC	10.3	7.3	11.5	12.0	12.0	7.8	13.7	6.4	5.0	5.0	4.5	2.1	1.2
CTC	0.0	-	-	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0
Halons	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0
MBR	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0
TCA	0.0	-	-	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0

Source: A7 Data from the Ozone Secretariat

(4) LATEST COUNTRY PROGRAMME SECTORAL DATA (ODP TONNES)

Year: 2006

Substances	Aerosol	Foam	Halon	Refrigeration		Solvent	Process Agent	MDI	Lab Use	Methyl Bromide		Tobacco Fluffing	Total
				Manufacturing	Servicing					QPS	Non-QPS		
CFC						1.2							1.20
CTC													0.0
Halons													0.0
MBR													0.0
TCA													0.0

Source: Country Programme Data

(5) PHASE-OUT (ODP TONNES)

Substances	Calendar year	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	Total	Decision
		CFC	Maximum Allowable Consumption (Agreement; per substance if valid)	10.300	10.300	5.150	5.150	1.545		
	Compliance Action Target (MOP)					N/A	N/A	N/A		N/A
	Reduction Under Plan				0.2	0.500	0.250	0.250		
	Remaining Phase-Out to be Achieved				1.0	0.500	0.250	0.000		

Source: Agreement, Inventory, Progress Report, MOP Report, Project Document (Annual Plan) and Verification Reports.

(6a) PROJECT COSTS (US\$)

Calendar year	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	Total
UN Agency								
Funding as per Agreement					125,000	80,000		
Disbursement as per Annual Plan					125,000	80,000		
[Comments]								

Source: Agreement, Inventory, Progress Reports and Project Document (Annual Plan)

(6b) SUBMISSION SCHEDULES (planned and actual)

Submission year as per agreement	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
UN Agency							
Planned submission as per Agreement					Jul-07	Jul-08	
Tranche Number					1	2	

Source: Agreement, Inventory and Final ExCom Report Decisions

(7) INFORMATION ON POLICIES FROM COUNTRY PROGRAMME AND VERIFICATION REPORTS

	2006
	Country Programme
Establishing general guidelines to control import (production and export) of ODS	
ODS Import/Export licensing or permit system in place of bulk ODSs	Yes
Regulatory procedures for ODS data collection and reporting in place	Yes
Requiring permits for import or sale of bulk ODSs	Yes
Quota system in place for import of bulk ODSs	Yes
Banning import or sale of bulk quantities of:	
CFCs	Yes
Halons	Yes
Other ODSs (CTC, TCA, methyl bromide)	Yes
Banning import or sale of:	
Used domestic refrigerators or freezers using CFC	Yes
MAC systems using CFC	Yes
Air conditioners and chillers using CFC	Yes
CFC-containing aerosols except for metered dose inhalers	Yes
Use of CFC in production of some or all types of foam	Yes
Enforcement of ODS import controls	
Registration of ODS importers	Yes
Qualitative assessment of the operation of RMP	
The ODS import licensing scheme functions	Satisfactory
The CFC recovery and recycling programme functions	Satisfactory

Source: Country Programme and Verification Report

(8) IMPLEMENTATION DETAILS: Not applicable for first tranche

(9) Annual plan submitted compared to overall plan

	Activities		Budget		Explanations
	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	
Customs Training					
Train the Trainers					
Training of Customs Officers					
Good Practices in Refrigeration					
Train the Trainers					
Training of Technicians by Trained Trainers					
Strengthening vocational schools					
Refrigeration Service investment component					
Recovery & Recycling, establish R&R Centers					
Service equipment supply other than R&R					
Conversion, ...					
Solvent Phase-Out Project					
Methyl Bromide Component					
Methyl Bromide Workshop					
PMU & Monitoring					
Unforeseen Activities					

(10) EXECUTIVE SUMMARY

Narrative Executive Summary of 255 characters that assesses for the MYA what milestones are planned for the following year.